

## قانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨٩

بربط موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة  
للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

قدر كل من استخدمات وإيرادات هيئة النقل العام بالقاهرة لسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٣١٧٧٦٠٠ جنية (فقط وقدرها أربعمائة وأحدىثلاثون مليونا وسبعمائة وستة وسبعين ألف جنيه لا غير) :

#### أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية لسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٢١٦٥٦٢٠٠ جنية (فقط وقدره مائتان وستة عشر مليونا وخمسين واثنان وستون ألف جنيه) موزعا على البابين التاليين :

(أ) بحصة الباب الأول : أجور بمبلغ ٧٩٠٠٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٣٧٥٦٢٠٠ جنية .

#### ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٢١٥٣١٤٠٠ جنية (فقط وقدره مائتان وخمسة عشر مليونا ومائتان وأربعة عشر ألف جنيه) موزعا على البابين التاليين :

(أ) بحصة الباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ٩٦٣١٩٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ١١٨٨٩٥٠٠ جنية .

#### ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية لسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٢١٦٥٦٢٠٠ جنية (فقط وقدره مائتان وستة عشر مليونا وخمسين واثنان وستون ألف جنيه) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٢١٥٢٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وخمسة عشر مليوناً ومائتان وأربعمائة عشر ألف جنيه) موزعاً على البابين التاليين:

(أ) بحث الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متعددة بمبلغ ١٢٣٤٦٢٠٠٠ جنيه .

(ب) بحث الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٩١٧٥٢٠٠٠ جنيه منه مبلغ ٤٦٤٨٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

سرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٨٩

يضم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون منقوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ ذى القعده سنة ١٤٠٩ (٢٩ يونيو سنة ١٩٨٩).

حسني مبارك

بيان موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة

للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩

٢٢٩٤

جريدة الرسمية

العدد ٣٩ في ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٨٩

البيان	١٩٩٠/٨٩	١٩٨٩/٨٨	البيان	١٩٩٠/٨٩
جنبه			جنبه	
باب ٣ - إيرادات وتحويلات جارية	٢١٦٥٣٠٠	١٨٩٩٧٠٠	باب ١ - الأجرور .. .. .. ..	٧٩٠٠٠٠٠
والتحويلات الجارية .. .. .. ..	١٣٧٦٣٠٠	١١٨٨٧٠٠	باب ٢ - النفقات الجارية .. .. .. ..	٧١١٠٠٠٠
جملة الإيرادات الجارية .. .. .. ..	٣١٦٥٦٣٠٠	١٣٣٤٦٣٠٠	جملة الإيرادات رأسمالية .. .. .. ..	١٩٩٧١٣٠٠
باب ٣ - إيرادات رأسمالية .. .. .. ..	٢١٦٥٦٣٠٠	١٨٩٩٧٠٠	جملة الاستخدامات الجارية .. .. .. ..	٣١٦٥٦٣٠٠
بسابع - القروض والمهنيلات			باب ٣ - الاستخدامات الجارية .. .. .. ..	٩٦٣١٩٠٠
الإئمائية .. .. .. ..			باب ٤ - التحويلات الرأسمالية .. .. .. ..	٦٠٢١٦٠٠
جملة الإيرادات الجارية .. .. .. ..	٩١٧٥٢٠٠	٦٠٢١٦٠٠	جملة الاستخدامات الرأسمالية .. .. .. ..	١١٨٩٥٠٠
اجمال الإيرادات .. .. .. ..	٣٤٣١٧٧٩٠٠	١٥٩٩٢٩٠٠	جملة الاستخدامات الرأسمالية .. .. .. ..	١٢١٥٤٠٠
اجمال الاستخدامات .. .. .. ..	٣٤٩٨٩٩٠٠	١٥٩٩٣٩٠٠	جملة الإيرادات الجارية .. .. .. ..	٢١٥٣١٤٠٠